



PROVISIONAL

A/38/PV.100
25 January 1984

ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والثلاثون

الجمعية العامة

محضر حرفي مؤقت للجلسة المائة

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الجمعة ، ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، الساعة ١٥ / ٠٠

(بنما)

السيد إيويكا

الرئيس :

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي [١٢] : (تابع)

(أ) تقرير اللجنة الثالثة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

عقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام [٩١] :

(أ) تقرير اللجنة الثالثة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة : تقرير اللجنة الثالثة [٩٢]

٠٠ / ٠٠

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفهية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات

Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services,
DC2-0750, 2 United Nations Plaza , مع الحرص على ادخالها على نسخة واحدة من المحضر .

83-64531/A

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني : تقرير اللجنة الثالثة [٩٣]
حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية : تقرير اللجنة الثالثة [٩٤]
مسألة اعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل : تقرير اللجنة الثالثة [٩٥]
العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان [٩٦] :

(أ) تقرير اللجنة الثالثة

(ب) تقرير اللجنة الخامسة

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة : تقرير اللجنة الثالثة [٩٧]

مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين : تقرير اللجنة الثالثة [٩٨]

الحملة الدولية لمكافحة الاتجار بالمخدرات : تقرير اللجنة الثالثة [٩٩]

المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة
لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية : تقرير اللجنة الثالثة [١٠٠]
نظام انساني دولي جديد : تقرير اللجنة الثالثة [١٠١]

افتتحت الجلسة الساعة ١٥ / ٤٠

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع) والبند من ٩١ الى ١٠١

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي :

(أ) تقرير اللجنة الثالثة (A/38/680)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/38/726)

عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام :

(أ) تقرير اللجنة الثالثة (A/38/681)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/38/736)

القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: تقرير اللجنة الثالثة (A/38/682)

القضاء على جميع أشكال التعصب الديني : تقرير اللجنة الثالثة (A/38/683)

حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية : تقرير اللجنة الثالثة (A/38/684)

مسألة اعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل : تقرير اللجنة الثالثة (A/38/685)

العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان :

(أ) تقرير اللجنة الثالثة (A/38/686 و Corr.1)

(ب) تقرير اللجنة الخامسة (A/38/697)

التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة : تقرير

اللجنة الثالثة (A/38/687)

مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين : تقرير اللجنة الثالثة (A/38/688)

الحملة الدولية لمكافحة الاتجار بالمخدرات : تقرير اللجنة الثالثة (A/38/689)

المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة

لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية : تقرير اللجنة الثالثة

(A/38/690)

نظام انساني دولي جديد : تقرير اللجنة الثالثة (A/38/691)

قدمت السيدة سنغاري - كايا (غينيا) مقررة اللجنة الثالثة ، تقارير هـ هذه اللجنة (A/38/680 و A/38/681 ، و A/38/682 ، و A/38/683 ، و A/38/684 ، و A/38/685 ، و A/38/686 و Corr.1 ، و A/38/687 ، و A/38/688 ، و A/38/689 ، و A/38/690 ، و A/38/691)

ثم قالت ما يلي :

السيدة سانغاري - كايا (غينيا) مقررة اللجنة الثالثة (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : يشرفني أن أقدم تقارير اللجنة الثالثة بشأن البند ١٢ والبنود من ٩١ الى ١٠١ من جدول الأعمال ، وقد وردت هذه التقارير في الوثائق A/38/680 ، و A/38/681 ، و A/38/682 ، و A/38/683 ، و A/38/684 ، و A/38/685 ، و A/38/686 ، و A/38/687 ، و A/38/688 ، و A/38/689 ، و A/38/690 ، و A/38/691 .

في الفقرة ٦٥ من تقريرها عن البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون " تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي " (A/38/680) ، اوصت اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد ١٨ مشروع قرار . وقد اعتمدت اللجنة دون تصويت مشروع القرارين الأول والثاني ومشاريع القرارات من الثالث حتى الرابع عشر ومشروع القرار الثامن عشر . وأود في هذا الصدد أن اشير الى أن اللجنة اعتمدت دون تصويت بناءً على نقطة نظام من ممثل زائر مشاريع القرارات الاربعة المتعلقة بحالات خاصة لتقديم المساعدة للاجئين . كما اعتمدت اللجنة بعد تصويت مسجل مشاريع القرارات التالية : مشروع القرار الخامس عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الاساسية في غواتيمالا " وقد اعتمد بأغلبية ٨٠ صوتا مقابل ١٤ صوتا وامتناع ٣٦ عن التصويت . ومشروع القرار السادس عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الاساسية في السلفادور " وقد اعتمد بأغلبية ٧٨ صوتا مقابل ١٣ صوتا وامتناع ٤١ عن التصويت . ومشروع القرار السابع عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الاساسية في شيلي " وقد اعتمد بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل ١٥ صوتا وامتناع ٣٢ عن التصويت .

وأود أن أشير الى خطأين فيما يتعلق بمشروع القرار الثامن عشر المتضمن في الوثيقة A/38/680 : الفقرة الرابعة من الديباجة ينبغي الاستعاضة عنها بالنص الذي سيتلوه الرئيس قبل اعتماد المشروع وفي الفقرة ٥ من المنطوق ينبغي الاستعاضة عن كلمة "existing" في النص الانكليزي بكلمة "relevant" .

في الفقرة ٢١ من تقريرها عن البند ٩١ من جدول الاعمال المعنون " عقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام " (A/38/681) أوصت اللجنة باعتماد خمسة مشاريع قرارات . وقد اعتمدت اللجنة مشاريع القرارات الأول والثاني والثالث دون تصويت ، ومشروع القرار الرابع المعنون " منع البغاء " اعتمدته بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٦ أصوات مقابل لا شيء وامتناع ٢٨ عن التصويت .

وفيما يتعلق بمشروع القرار الخامس المعنون " الاعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الامم المتحدة للمرأة " ، اعتمدت اللجنة الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار بعد تصويت بندا* الاسماء بأغلبية ١٠٧ صوتا مقابل ٨ أصوات وامتناع ١٤ عن التصويت . واعتمد مشروع القرار في مجمله بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٧ عن التصويت .

وفي الفقرة ٧ من تقريرها عن البند ٩٢ من جدول الاعمال المعنون " القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة " (A/38/682) أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمدته هي دون تصويت .

وفي الفقرة ٧ من تقريرها عن البند ٩٢ من جدول الاعمال المعنون " القضاء على جميع أشكال التعصب الديني " (A/38/683) أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار ، اعتمد في اللجنة دون تصويت .

وفي الفقرة ١٣ من تقريرها عن البند ٩٤ من جدول الاعمال المعنون " حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية " (A/38/684) أوصت اللجنة الجمعية العامة باعتماد ثلاثة مشاريع قرارات . مشروع القرار الاول اعتمد دون تصويت ، اما مشروع القرار الثاني فقد اعتمد بعد اجراء تصويت مسجل بأغلبية ١١٤ صوتا مقابل لا شيء*

وامتناع ٢٢ عن التصويت . ومشروع القرار الثالث اعتمد بعد تصويت مسجل بأغلبية . ١١
اصوات مقابل لاشيء وامتناع ٢٣ عن التصويت .
وفيما يتعلق بالوثيقة A/38/684 ، ينبغي في فقرة المنطوق من مشروع القرار
الاول تغيير كلمة " could " في النص الانكليزي الى " can " .

وفي الفقرة ٧ من تقريرها عن البند ٩٥ من جدول الأعمال "مسألة اعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل" (A/38/685) ، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اقترته اللجنة دون تصويت .

وفي الفقرة ١٣ من تقريرها عن البند ٩٦ من جدول الاعمال "العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان" (A/38/686 و Corr.1) ، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد ثلاثة مشاريع قرارات اقترتها اللجنة دون تصويت . وفيما يتعلق بمشروع القرار الاول ، اود ان استرعي انتباه الجمعية الى الوثيقة A/38/686/Corr.1 .

وفي الفقرة ٩ من تقريرها عن البند ٩٧ من جدول الأعمال "التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة" (A/38/687) ، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين اقترهما اللجنة دون تصويت .

وفي الفقرة ١٢ من تقريرها عن البند ٩٨ من جدول الأعمال "مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" (A/38/688) توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين اقترهما اللجنة دون تصويت .

وفي الفقرة ٩ من تقريرها عن البند ٩٩ من جدول الأعمال "الحطة الدولية لمكافحة الاتجار بالمخدرات" (A/38/689) توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين اقترهما اللجنة دون تصويت .

وفي الفقرة ١٢ من تقريرها عن البند ١٠٠ "المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية" (A/38/690) توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين . ان مشروع القرار الأول قد اعتمد دون تصويت في اللجنة ، اما مشروع القرار الثاني ، فقد اعتمدت اللجنة الفقرة ٩ من منطوقه بتصويت مسجل وذلك بأغلبية ١١٠ اصوات مقابل صوت واحد وامتناع ٢٢ عن التصويت . ثم اعتمدت اللجنة مشروع القرار الثاني في مجموعته بتصويت مسجل وذلك بأغلبية ١٢٠ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١٤ عن التصويت . وأود

ان استرعي انتباه الجمعية الى ان الكلمات الاخيرة في الفقرة الخامسة من ديباجة مشروع القرار الثاني ينبغي ان تحذف وهي " ٣٧/١٩٩ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ " . وبذلك يصبح السطر الاخير كما يلي : " ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ " و ٣٦/١٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ " .

وفي الفقرة ٧ من تقريرها عن البند ١٠١ من جدول الاعمال " نظام انساني دولي جديد " (A/38/691) ، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اقترته اللجنة دون تصويت . وأود ان اعرض هذه التوصيات للجنة الثالثة على الجمعية العامة لاعتمادها . ولا يسعني ان اختتم بياني دون التعبير عن خالص شكري لرئيس لجنتنا الذي يتمتع بخبرة ومصيرة وحكمة ييسرّتها اعمال اللجنة الثالثة بنجاح في هذه الدورة . كما اود ان اعبر عن خالص التهاني الى نائبي الرئيس على روح التعاون التي ابدياها .

كما اود ايضا ان اعبر عن امتناني للسيدتين بيلار وجين كونديفو لمساعدتهما الفنية وتفانيهما في العمل . كما اتوجه بالشكر الى جميع اعضاء اللجنة الثالثة على ثقتهم بمقدرتي على الاضطلاع بمهمتي الصعبة واسهامهم في نجاح اعمالنا . وفي النهاية اود ان اعرب عن امتناني وشكري للأخوة والاخوات في المجموعة الافريقية لدعمهم الفعال لي طوال فترة عملي . وختاما ، اود ان اقدم لجميع الممثلين والى اسرهم اطيب تمنياتي بالنجاح في كل اعمالهم مع تمنياتي بعام جديد سعيد .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : في هذا الحو الذي يدعو الى التأمل وفي الوقت الذي ننظر فيه تقارير اللجنة الثالثة فيما يتعلق بحقوق الانسان ، اود ان اعرب عن مبالغ سرورنا ان نرى بيننا مع وفد كندا الطفلة تينا برون التي تبلغ من العمر احدى عشر عاما والفائزة في مسابقة لمصقات حقوق الانسان التي اجريت في مانيها وكانت مفتوحة لجميع تلاميذ الصف السادس في تلك المنطقة .

وهذا الطلق هو واحد من ٩٠٠ طلق قدمت في المسابقة. ان وجود تينا برون في الجمعية العامة هو مصدر سعادة كبيرة لنا. اننا نقدر هذه الموهبة الروحية تقديرا بالغاً. كما نهنئها ونحثها على مواصلة اتجاهها الفني الذي سجل بداية طيبة للغاية تشيا مع مثل الأمم المتحدة لتأمين حياة قيمة سعيدة موفورة الصحة للأجيال الحاضرة بما فيها الشباب فضلا عن الاجيال المقبلة .

والان اذا لم يكن هناك مقترح وفقا للمادة ٦٦ من النظام الداخلي ، سأعتبر ان الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الثالثة الاثنى عشر .
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان البيانات ستكون اذن قاصرة على تعليقات التصويت . ان مواقف الوفود فيما يتعلق بمختلف توصيات اللجنة الثالثة قد وضحت اثناء المناقشات في اللجنة واثبت في المحاضر الرسمية ذات الصلة .
هل لي ان اذكر الاعضاء بان الفقرة ٦ من مقرر الجمعية العامة ٣٤ / ٤٠١ تقضي بانه اذا ما نظر نفس مشروع القرار في لجنة رئيسية وفي اجتماع الجمعية فان الوفود ينبغي بقدر الامكان ان تعلل تصويتها مرة واحدة بمعنى انها اما ان تعلل تصويتها في اللجنة او في الجمعية العامة ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسات العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة .

هل لي ان اذكر الاعضاء ايضا انه بمقتضى المقرر ٣٤ / ٤٠١ فان تعليقات التصويت تقتصر على عشر دقائق وينبغي ان تقوم بها الوفود من مقاعدها .
ستنظر الجمعية الان اولا في تقرير اللجنة الثالثة عن البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون " تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي " (A/38/680) .
والان ادعو الممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم قبل التصويت . وبعد ذلك سوف اطرح على الجمعية هذه التوصيات الواحدة تلو الاخرى دون توقف .

السيد روساليس ريفيرا (السلفادور) (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : مرة
 أخرى تنظر الجمعية العامة مشاريع قرارات في سياق انتقائي تمييزي ، يثبت انهيار نظام
 الأمم المتحدة للنهوض الموضوعي والفعال والمنصف بحقوق الانسان . ان هذا النظام
 الذي يقوم أساسه على الشمول العالمي يتعرض للخيانة من خلال النقد الانتقائي لثلاثة من
 البلدان في أمريكا اللاتينية . ان البلدان الثلاثة لم يتم اختيارها عشوائيا . ان ذلك جاء
 نتيجة لمؤامرة كاملة تستهدف توجيه الاتهام الى هذه البلدان التي تتكلم الإسبانية ، والتي
 يجري استغراقها وخصها بهذه المحاكمة المناقفة الجديدة . ان كل الجهود المتعلقة
 بحقوق الانسان في أرجاء العالم تحصر الآن في حالات منفردة ثلاث ، يركز عليها الانتباه
 كله . ان هذه مهزلة كاملة وقد أصبحت مشاريع القرارات الانتقائية هذه مشاريع عقيمة من
 حيث النتائج العملية . ان آلية النظر في موضوع حقوق الانسان على الصعيد العالمي يجب
 أن تتصرف تصرفا ينم عن حسن ادراك للمسؤولية وليس تصرفا تمييزيا .

أما بالنسبة لمشروع القرار الخاص بالسلفادور ، فان فحواه يدعو بصراحة الى الرشاء
 تماما . فأولئك الذين لا يعرفون شيئا عن الحالة في بلدنا وحدهم هم الذين قد يجدوا
 فيه أى توازن ، ولكن بالنسبة للمراقب الموضوعي لما يحدث وللسلفادوريين أنفسهم ، وهم
 المعنيون مباشرة في النهاية ، فان مشروع القرار سلبي ومفرغ وسيء الصياغة . انه نتيجة
 لآراء سياسية متأصلة سلفا وتحيزات مؤكدة ، ويستهدف ارضا جمهور الأقلية ، وهو يحاول
 حشد تأييد بعض المجموعات الأجنبية والخارجية التي لديها الجرأة على التصرف كما لو
 كانت تعرف السلفادور أفضل مما يعرفها شعب السلفادور نفسه .

ان مشروع القرار يدعى عبثا أنه متوازن ولكن حقيقة ادراج فقرتين تنتقدان اليمين
 المتطرف واليسار المتطرف فيما يتعلق ببعض مظاهر العنف ، لا تعني على الاطلاق ان
 مشروع القرار متوازن أو موضوعي في مجموعه . والواقع ان كل مفهوم وبناء مشروع القرار لا يتضمن
 أى عنصر بناء للنهوض بحقوق الانسان في السلفادور . ان نتيجة هذه المحاولة انما هي نص
 مهلهل صيغ بد وافع تدخلية انتكاسية ويعكس قصر النظر السياسي لمقدميه .

ودون الخوض في تحليل تفصيلي لمشروع القرار، أود أن أدلي بالنقاط التالية :

أولا ، بدلا من اشارة مشروع القرار الى الانتخابات الحرة المفتوحة التي شاركت فيها جميع الاتجاهات السياسية مما يعني عدم استبعاد أية طوائف ، فانه انتقد هذه الانتخابات بطريقة غير مباشرة ، مع ان الانتخابات هي أساس دعم أية عملية ديمقراطية .

ثانيا ، وضع مشروع القرار على قدم المساواة حكومة شرعية ، ومعارضة مكونة من مجموعات تمثل الأقلية ، وهذه وجهة نظر لا يمكن أن يقبلها أى بلد يحترم مصالحه .

ثالثا ، بدلا من الاشارة الى الاصلاحات التي تحققت في الحالة الاقتصادية ، فان النص يفضي النظر بسوء نية عما يحدث في السلفادور ويستخدم صياغة تضع هذه الأحداث في طي النسيان .

رابعا ، بمقتضى مشروع هذا القرار ، فان الدولة ستترك دون الوسائل اللازمة للدفاع عن نفسها ضد خصومها الذين يلجأون الى العنف للاستيلاء على السلطة . أية دولة من الدول الممثلة هنا في هذه القاعة يمكن أن تتخلى عن أمنها القومي وهو التزام سيادي لأية حكومة ؟

خامسا ، يشير مشروع القرار الى اللجوء المنتظم لعطيات قصف المناطق الحضرية التي لا تعد أهدافا عسكرية ، دون أن يقدم أى اثبات لصحة هذا القول على أى نحو . والواقع انه لا يمكن اثبات هذا الأمر ، لأن الاثبات لا وجود له . وعلى العكس فان هذه الأعمال تقوم بها مجموعات المعارضة المسلحة .

سادسا ، ان مشروع القرار سيؤدي الى اعطاء اللجنة سلطات أكبر ، في حين ان اختصاصاتها قد حددت من قبل .

وسأقتصر على هذه النقاط التي توضح الطبيعة التدخلية والمتحيزة سياسيا لمشروع القرار هذا الذي هو مشروع لا يقوم بحال من الأحوال على الاعتبارات الانسانية بل يعكس مصالح من أنواع أخرى ، وهذا هو السبب في اننا سنصوت ضد مشروع القرار السادس عشر " حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في السلفادور " . ونحن نعتقد ان مشروع هذا القرار يعد فضلا عن ذلك انتهاكا للفقرة ٧ من المادة ٢ من الميثاق .

وختاما ، أود أن أقول فقط ان مشروع القرار ليست له نتائج بناءة فيما يتعلق بحقوق الانسان ، وعلى العكس ستكون له نتائج سلبية . ان الذين يقدمون مشروع القرار قد نسوا الخلفية التاريخية وأيضا - وهذا هو الأكثر خطورة - قد اتخذوا منها متحيزا ، وهو ما لا يجوز أخلاقيا عند اشتراكهم مع بلدان أخرى في أداء مسؤولية أسندت اليهم . فمن أى موقف يمكن للمرء أن يحلل هذا السلوك المعزى ، انه لن يكون له الا أثرا سلبيا على العلاقات الثنائية والجهود المتعددة الأطراف . بالنسبة للمتشككين فان هذا انما هو تأكيد لمسلك سابق وبالنسبة للمتفائلين فان هذا يعد فشلا في مواجهة الواجب .

السيد تروكو (شيلي) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اننا نجد أنفسنا مرة أخرى مواجهين بثلاثة مشاريع قرارات تركز في ثلاثة من بلدان أمريكا اللاتينية كل انتهاكات حقوق الانسان في العالم . ان عالما يسكنه حوالي ٥ بلايين نسمة سيد هش بالتأكيد ان يرى ان انتهاكات حقوق الانسان انما تنسب كليا الى السلفادور وغواتيمالا وشيلي التي يبلغ مجموع سكانها ٢٤ مليون نسمة . ان هذا أمر مشير للسخرية ، وينم عن النفاق اذا ما أردنا ان نتحدث بصراحة . انه اساءة استخدام نتيجة لهذه المنظمة العالمية خدمة للمصالح السياسية للبلدان الشمولية التي تعاشرها الآن معاشرة غير شرعية بعرض الديمقراطية القديمة . ان هذه الانتقائية الظالمة البشعة التي تجرى هنا في الأمم المتحدة ، قد فضحت أمام العالم بأسره كما فضح هدفها السياسي .

ولقد ذكرت من قبل بالتفصيل أمام اللجنة الثالثة كل ما تنطوي عليه التقارير المقدمة وينطوي عليه مشروع القرار هذا الجدير بالاحتقار الذي ستقوم الجمعية بالتصويت عليه من مغالطات وأكاذيب وأخطاء .

وحيث انه أشير في مشروع القرار هذا ، بطريقة خبيثة حقيرة ، الى السلطة القضائية ، أود أن أكرر هنا أن جميع الشيليين فخورون باستقلال القضاة في بلدنا ، في قيامهم بعملهم كما هو دأبهم منذ ميلاد جمهوريتنا وبتفانيهم الذي يقرب من تفاني الرسل ، وفي كل مراحل تاريخنا ، فان أحكام المحكمة العليا توضح استقلالها عن السلطات العامة الأخرى وتعيد التأكيد على التزامها بالحق والقانون .

ان المحكمة العليا لشيلي تتكون من وزراء يتمتعون بخبرة واسعة في الميدان القانوني ، وقد مارس أحدث أعضائها في الوقت الحاضر مهنة القضاء طيلة ٣٨ عاماً . وذلك هو حال جميع أعضاء هذه السلطة العليا . ولقد رُفِعَ هذا العضو الى منصبه القضائي الحالي في اطار نظام يضمن الاستقلال . وانني لأتساءل : كم من بلد آخر يتمتع بمثل هذه التقاليد التي يتمتع بها بلدي في هذا المجال ؟

ومنذ عام ١٩٧٩ ، وحكومة شيلي ترفض وضع اجراءات انتقائية تنصب على حقوق الانسان في بلدي وحده . ولقد صرحت قبل ذلك بما أكرره هنا في هذه الجلسة العامة لجمعيةتنا ، وهواننا لن نتعاون في صدور أى اجراء يفرض علينا فرضاً تعسفياً سواء في لجنة حقوق الانسان أو في الجمعية العامة ، ذلك ان جعل شيلي حالة مستثناة من تلك الاجراءات والمعايير التي تطبق عادة وتحظى بقبول عالمي والتي نص عليها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠٣ ، يعتبر من قبيل التعسف ، الأمر الذي يشكل انتهاكاً للالتزام وارد في القرار ٨ (د - ٣١) للجنة حقوق الانسان .

ولذلك ، فنحن لا نقبل هذا المساس بحقوقنا كما اننا لا نقبل هذا المقرر المخصص لموضوع شيلي بصورة انتقائية . نحن نرفض ذلك رفضاً قاطعاً ، لأنه كان من المعروف اننا لن نقبل مقررًا خاصاً ، ومع ذلك تجرى محاولة فرض مثل هذا المقرر علينا .

ولا غنى عن مواقفنا المسبقة هنا ، وبدونها سيكون هناك انتهاك لبدأ أساسي هو المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء في المنظمة ، وكذلك مساس ببدأ التعاون بين الدول والتعاون مع المنظمة . وهذه المبادئ هامة بصفة خاصة والبدأ الأخير فيها مرتبط بصورة مباشرة بالعمل في مجال حقوق الانسان بمقتضى المادتين ١ و ١٣ من الميثاق . لقد فهم الفيكونت كولفيل اوف كالروس ، الذي عينه رئيس لجنة حقوق الانسان مقررًا معنياً بالحالة في غواتيمالا ، مهمته بالصورة التي تتبين من ذكره في تقريره ما يلي :

" وهكذا دخلت الى مسرح الأحداث ، بعد أن استمعت الى ترحيب

مثل غواتيمالا الموقر بتلك الفقرة من منطوق القرار ١٩٨٣/٣٧ التي أدت الى هذا

التعيين " . (A/38/485 ، الفقرة ١٢)

ولم توضع صياغة القرار الذي أشار اليه لورد كولفيل الا عند ما كتب مثل غواتيمالا في جنيف الى رئيس لجنة حقوق الانسان ذاكرا انه يقبل بسرور تعيين الفيكونت كولفيل . الا أن شيئا من هذا القبيل لم يحدث في حالة شيلي ، ولقد فرض علينا هذا الكيان ، أي المقرر الخاص ، ونحن نرفضه وسنظل نرفضه دائما رفضا قاطعا .

هذا هو ما آل اليه مبدأ التعاون بين الأمم وما آل اليه التعاون مع دولة من الدول الأعضاء . لا شك ان ما يحدث لا يحول دون التعاون فحسب ، بل ينشئ وضعاً سخيفاً ومثيراً للاستياء .

ولقد لاحظنا انه بينما كان للمقررين المعنيين بغواتيمالا والسلفادور رصيد قدره ٣٩ ٠٠٠ دولار لأول و ٣٧ ٨٠٠ دولار للثاني في فترة ميزانية ١٩٨٢-١٩٨٣ ، بلغت نفقات المقرر المعني بشيلي ، اذا حسبنا النفقات المباشرة وخدمات المؤتمرات ٧٨٩ ٠٠٠ دولار في الفترة نفسها . ويعد هذا التفاوت الصارخ من قبيل المفارقة اذا ما أدركنا انه بالنسبة لحالتي غواتيمالا والسلفادور ترتبت نفقات سفر على الممثلين بسبب زيارتهما للبلدين بينما لم يفعل ذلك مقرر شيلي .

ولهذا يجوز لنا أن نتساءل ، لماذا يكلف مقرر شيلي أكثر من مقرري غواتيمالا والسلفادور بعشرين مرة ؟

واذا ما تمعنا في مكونات النفقات المباشرة ، لاحظنا انه في باب العقود المؤقتة وحدها بلغ ما أنفق في حالة شيلي ١١٨ ٢٠٠ دولار أكثر من ضعف مجموع ما أنفق على كل من المقررين الآخرين .

وهذا ما يحدث أيضا في باب سفر الممثلين في ميزانية المقرر الخاص لشيلي . والممثلون المزعومون هم في الحقيقة حركيون يدعواهم مكتب المقرر الخاص للسفر الى جنيف ونيويورك وغيرها من المدن ، حيث يقضون وقتا طويلا ، للدلاء بشهادات تهاجم دائما حكومة شيلي .

وما انني أتوخى ألا تفسر كلماتي على أن فيها أية مبالغة ، فلسوف أقصر على التذكير بما جاء في مذكرة وجهها المقرر الخاص منذ بضع سنوات الى منظمة تدعي الديمقراطية

ويرأسها عضو معروف في الحزب الشيوعي الشيلي يتمتع بسمعة لا يحسد عليها في الغرب بوصفه من أكثر الناس امتثالا لأوامر موسكو . وسوف أوجه للأمين العام صورة من هذه المذكرة التي تكشف النقاب عن حقائق كثيرة .

وأريد أن أكرر من جديد احتجاجنا بشدة . وكما أوضحت في اللجنة الثالثة ، فإن جميع هذه المحاولات الرامية الى التدخل في السياسة الداخلية لبلادي وللاضطلاع بدور هناك عن طريق سياسات دولية وعبر قومية ، سوف تقابل بالرفض الحاسم . ولا يمكن لأحد أن يتذرع بالدفاع عن حقوق الانسان لحماية بلدان وطئت بالأقدام كرامتها واحدة بعد الأخرى وأخضعت لوصاية لا ترحم من قبل دولة شمولية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اريد أن أذكر الممثلين بأن تحليل التصويت ينبغي أن يقتصر على ١٠ دقائق .

السيدة أومانا (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : كان ترتوف أحد أبطال مولير المشهورين . وأقنع رئيسه البورجوازي بأن يزوجه من ابنته وأن يحرم ابنه من الميراث . وكان يدعي الأخلاق ويتظاهر بأنه مصلح أخلاقي ولكنه يفرر بزوجة رئيسه فضبطلتسا بذلك . ولكن ادعاءات البراءة التي يرددها تبد ومقنعة جدا بحيث تدفع رئيسه الى أن يرجوه بنفسه أن يصبح زوجته .

ان " ترتوف " كلمة مقتبسة من الفرنسية شائع استخدامها في أمريكا اللاتينية للدلالة على النفاق والتظاهر العلني بالاستقامة بما لا يتفق مع واقع التصرف لمصالح عملية مفرضة . ونحن نتذكر ترتوف عندما نلقي نظرة على مشاريع القرارات التي تطالب بالتحقيق في الأوضاع الخاصة بحقوق الانسان في أمريكا اللاتينية ولا سيما مشروع القرار الخاص بغواتيمالا الذي يحيط علما فحسب بتقرير المقرر الخاص . انه لا يهنته عليه ولا يرحب بقبول حكومة غواتيمالا لهذا الحوار ولا يعترف بأن هذا التقرير وضع بطريقة تبدى احتراماً لحكومة البلد المعني ، وأن الأمر لم يقتصر على الحوار بل أمكن للأمم المتحدة أن تضغط لتغيير ما كانت هناك حاجة ماسة الى تغييره .

وهناك فقرة اضافية تطلب الى اللجنة المعنية بحقوق الانسان دراسة تقرير المقرر الخاص والمعلومات الأخرى المتعلقة بالحالة في غواتيمالا ، أى أنها توصي بأن تجرى ، على قدم المساواة ، دراسة تقرير المقرر الخاص ودراسة ذلك العدد الضخم من التقارير ، المفروضة في أغلب الاحيان ، التي تضعها جماعات معارضة للحكومة . فالذى قدم هذه التقارير ذاتها هم أصحاب المصلحة في نشرها ، كما أنهم ، كما هو معروف للجميع ، وراء كل تقرير أو مشروع قرار من مشاريع القرارات هذه .

فما هي مصلحة مقدمي مشروع القرار - وجميعهم من الأوروبيين - في هذا القرار ، وماذا يجنون من هذا اللأحوار ؟ . واضح من نصوص مشاريع القرارات أن الميل هو الى توجيه اللوم للحكومات فقط في الحالات التي تنسب اليها فيها الانتهاكات لحقوق الانسان عندما تتصدى لأنشطة العصايات والارهابيين ، ومع ذلك فان نفس الأشخاص يلتزمون الصمت عندما يرتكب أناس آخرون نفس هذه الانتهاكات ، وعندما يستخدمون البنادق والقنابل والاغتيالات كأدوات سياسية باسم الثورة .

لقد تضمنت كتابات المؤلف البيرواني ماريو فارغاس بيوسا أفضل اجابة على ذلك ،

ان قال :

" ان الأوروبيين مهتمون بأمريكا لاتينية من صنع الأوهام يصبون عليها ان واقعا أيديولوجية معينة لا تجد مجالا في بلادهم ، أى قناعات حرموا منها في حياتهم اليومية . وهذا العالم الآخر ، عالمنا ، هو ما يعرضهم عن احباطاتهم ، ان ينظرون الى هذا العالم مرة تلو الأخرى ليشاهدوا دائما ما يرغبون في مشاهدته عن طريق المرأة السحرية ، مرآة الملكة الشريرة في قصة ' الأميرة سنو وايت والأقزام السبعة ' . ان ما يرغبون في رؤيته في أمريكا اللاتينية ليس التعقيد أو التنوع اللذين تتميز بهما قارتنا التي تعرف لا مجرد المعاناة والاستغلال والقهر ، بل أيضا عناصر ايجابية عديدة . ثم ان هذا البؤس لا يمكن ادراكه عن بعد ولا يمكن معالجته عن طريق الديماغوجية " .

انهم ينغمسون في الامور الاثارية كمخرج من رتابة حياتهم . ومع ذلك ، فان التفسير ليس بهذا القدر من البساطة .

ومن دواعي السخرية أن قائمة مقدمي القرار جاءت مطابقة لقائمة البلدان التي لا تجد حرجا في مواصلة وتعزيز تجارتها مع جنوب افريقيا ، والتي لا تكثر بانتهاكات حقوق الانسان التي ترتكب فيها . وفي داخل حدود هذه البلدان نفسها ، نجد التمييز يمارس حتى ضد رعايا مستعمراتها السابقة من أبناء العالم الثالث ، وكذلك ضد ملايين العمال ، القادمين من مناطق فقيرة ممن يكدهون لتوفير الخدمات الأساسية لها دون أن يسمح لهم بالاندماج اندماجا كاملا في المجتمع .

الا انه في حالة أمريكا اللاتينية نجد أن هذه البلدان نفسها تتظاهر بالحسرة ، لأنها إذ تستغرد بأمريكا اللاتينية إنما تحرف الانظار عن نفسها ولا تخشى أي انتقام من أحد أو مساس بمصادر تزويدها بالنفط .

ومن جهة أخرى ، فإن هذه البلدان الأوروبية نفسها قبل بضعة أسابيع قامت بالاعراب في هذا المحفل ، عن تأييدها دون تحفظ لأنشطة مجموعة كونتادورا .

وتتضمن مشاريع القرارات التي تشير اليها ، فقرات كاملة تتفق مع اعلان المبادئ التي تشير اليها ، فقرات كاملة تتفق مع اعلان المبادئ التي تقوم عليها هذه المبادئ الإقليمية من أجل السلم ، والتي تشارك فيها حكومة كولومبيا على نحو نشط للتوصل ، عن طريق اجراء مزيد من الحوار ، الى حلول يهيئها أطراف النزاع لأنهم هم الذين يدركون تماما مدى تعقد مشاكلهم .

ألم يلتبس الأمر بين السعي من أجل السلم في أمريكا اللاتينية وبين وضع حد لانتهاكات حقوق الانسان ؟ لماذا إذن يبدى التأييد للحوار والمبادرات الإقليمية من ناحية ثم - في تناقض صريح - يجرى اللجوء من ناحية أخرى الى الحلول التي تدين أمريكا اللاتينية وتتحيز ضدها ؟

ما هي المصالح المتضاربة مع ايلاء الاهتمام الواجب ، للانتهاكات الرهيبة لحقوق الانسان التي تحاول مشاريع المقررات هذه أن تستر عليها ؟

لماذا لم يذكر مقدم مشروع القرار هذا ، في أى نقاش على الإطلاق ، أن هناك بلدانا في أمريكا اللاتينية تعمل جاهدة على تخليص المنطقة من الظلم الاجتماعي والعنف ، وعلى اقرار السلم في كل البلدان ، بغض النظر عن القوة السياسية أو الاقتصادية التي قد يمتلكها هذا البلد أو ذاك ؟

ان وفد بلادي يمكنه أن يتكلم بالنيابة عن حكومة تبذل كل ما في وسعها لتحقيق العدل و اقرار السلم ولوضع نهاية لانتهاكات حقوق الانسان ، ليس على الصعيد الدولي فحسب ، كما ذكرت منذ لحظات ، وانما على الصعيد المحلي أيضا حيث تمثل المشاكل المعقدة للتنمية خطرا مستمرا .

ولماذا لا يرد ذكر لهذه التعهدات التي تأخذها على عاتقها كولومبيا وغيرها من بلدان أمريكا اللاتينية التي ينصب اهتمامها على السعي من أجل السلم ، بدلا من توجيه الادانة والشجب ؟ لقد قال الفيلسوف الفرنسي جان بول سارتر ذات مرة " ان ذوى النفوس الرفيعة بيننا عنصريون " .

واسمحوا لي أن أوصل كلامي بمقتطفات أدبية من كتابات المؤلف البيرواني فارجاس

بياسا :

" عندما يدافع أى أمريكي أو أوروبي أو منظمة صحفية أو منظمة ليبرالية ، عن خيارات وطرائق سياسية معينة لبلدنا ما لا يمكن ان نقبلها ابدا ، فان هذا يعبر عن الشك في قدرة بلدان أمريكا اللاتينية على تطبيق أنظمة التعايش والحرية التي أوصلت البلدان الأوروبية الى ما هي عليه الآن .

" وفي معظم الحالات ، نجد أن هناك تحيزا لا شعوريا واحساسا فطريا وغريزيا بالعنصرية "

وباستثناء خمسة بلدان هي بربادوس وجامايكا والمكسيك ونيكاراغوا وكوبا ، فان بلدان أمريكا اللاتينية قد رفضت في اللجنة الثالثة مشاريع القرارات المتعلقة بالسلفادور وغواتيمالا أو امتنعت عن التصويت أو على الأقل لم تشترك في التصويت . أما عن كولومبيا ، وهي الوسيط

في مبادرات السلم في أمريكا الوسطى ، فقد امتنعت عن التصويت في تلك اللجنة وسوف تمتنع عن التصويت هنا عن مشاريع القرارات الثلاثة المتعلقة بأمريكا الوسطى - وهي مشاريع القرارات الخامسة عشر والسادس عشر والسابع عشر الوارد في الوثيقة A/38/680 .

ولسبب غامض ، جاءت ثلث الأصوات المؤيدة لمشاريع القرارات هذه في اللجنة الثالثة من جانب بلدان أفريقية ، هي مثلنا من ضحايا التمييز . لقد كنا نتوقع من أشقائنا الأفريقيين التضامن الذي ينبع من اشتراكنا في الكثير من المشاكل العامة .

فلماذا لا نعمل سوياً ؟ ولماذا لا نعمل من أجل التوصل الى الحلول الحقيقية لانتهاكات حقوق الانسان في كل مناطق العالم أينما وجدت ؟ هل كان ذلك خشية اتخاذ تدابير انتقامية سياسية أو اقتصادية ، ضد تلك البلدان ؟ اننا لن نستطيع إعادة بناء مصداقية هذه المنظمة أو نستعيد لها سلطتها المعنوية في مجال حقوق الانسان الا عن طريق منع استخدام التدابير الانتقامية التمييزية التي تحركها دوافع سياسية .

السيد زباد وخيمينيز (كوستاريكا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تود كوستاريكا تحليل تصويتها بشأن مشاريع القرارات التي درستها في اللجنة الثالثة تحت البند ١٢ من جدول الأعمال وهي : مشروع القرار الخامس عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في غواتيمالا " ، ومشروع القرار السادس عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في السلفادور " ، ومشروع القرار السابع عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في شيلي " وكلها واردة في الوثيقة A/38/680 . ان النهوض بحقوق الانسان وتعزيز التمتع بها يعد من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها سياسة كوستاريكا الخارجية ، كما ان ذلك يتماشى مع تقليدها الذي يقوم على الاحترام العميق لحقوق الفرد في مجتمعها وعلى تضامن مؤسساتها الديمقراطية .

وكل ذلك حملنا على أن نشجع - داخل الجمعية - على تعيين مفوض سام لحقوق الانسان . ان الديمقراطية في كوستاريكا تركز على الحفاظ على نوع من التوازن بين الحاجة الى حماية أمن الدولة من جهة واحترام حقوق الفرد الأساسية من جهة أخرى . ونحن ندرك الصعوبات التي تواجهها الدول الشمولية ، بفضل النظر عن ايديولوجياتها أو مواقعها في الحفاظ على هذا التوازن على الوجه الصحيح .

وبأمل وفد بلادى أن تتجنب هذه الجمعية اتخاذ مواقف متحيزة أو متطرفة في الحالات المتعلقة باحترام حقوق الانسان في العالم أجمع ، ان كوستاريكا تأسف مرة أخرى للموقف الانتقائي الذي تتخذه الجمعية العامة عندما تعنى بمصير مواطني بلدان — بلدان أمريكا اللاتينية ، متجاهلة اعداد كبيرة من الأفراد تنتهك حقوقهم في كل يوم في الأمريكتين وفي أجزاء أخرى من العالم .

ولقد حان الوقت لأن نهذل جهدا أكبر لالتماس السبل والوسائل الكفيلة بتمكين منظماتنا من اتخاذ نهج عالمي ازاء تلك المشاكل ، يضمن أن يتمتع الانسان في كل الدول الأعضاء دونما استثناء بحقوقه كاملة . وفي رأينا أن الجمعية العامة ينبغي لها أن تنظر في الحالات المطروحة عليها ، وان توسع نطاق تحليلها ليشمل حالات أخرى لا تنهك حقوق الانسان ، يعد بعضها أكثر ايلاما من الحالات التي تنظر فيها حاليا .

وتود كوستاريكا أن تؤكد التزامها التام بهذا . لذلك فان حكومتى ستصوت هذا العام مؤيدة لمشروع القرار السابع عشر المتعلق بشيلي ، وهو بلد مرتبط معه بأواصر وثيقة للغاية وتقاليد ديمقراطية مشتركة ، توقفت للأسف منذ زمن .

وفما يتعلق بمشروعى القرارين المتعلقين بالحالة في بلدين في أمريكا الوسطى فان حكومتى ، نظرا الى الحاجة الماسة الى احلال السلم من منطقتنا ، قررت ألا تتخذ أى اجراء من شأنه أن يضرب جو التفاوض عن طريق مجموعة الكونتادورا ، وبالتالي فقد قررنا أن نمتنع عن التصويت على مشروعى القرارين الخامس عشر والسادس عشر ، ومع ذلك

فاننا نود أن نقول أنه في إطار المفاوضات الجارية داخل مجموعة الكوتادورا سيظل النهوض بحقوق الانسان والتمتع بها في أمريكا الوسطى إحدى ركائز السياسة التي تنتهجها كوستاريكا .

السيدة آشتون (بوليفيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان وفد بوليفيا يكرر دعمه لحقوق الانسان في كل مكان في العالم . وكما أوضحنا من قبل ، فاننا لن نشترك في عملية التصويت على مشاريع القرارات الخامسة عشر والسادس عشر والسابع عشر ، الواردة في تقرير اللجنة الثالثة (A/38/680) .

السيد فاخاردو مالدونادو (غواتيمالا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : أود بداية ، نيابة عن وفد بلادي أن أقول أننا لن نستغرق أكثر من دقيقتين ونصف الدقيقة من الوقت المخصص لنا في إطار تحليل التصويت . ان مثلي شيلي وكولومبيا والسلفادور قد وصفوا على وجه الدقة الحالة فيما يتعلق بحقوق الانسان . لذلك لا يرى وفد بلادي ضرورة لتبديد مزيد من الوقت في هذا الصدد .

ان وفد غواتيمالا في بيانين صدر عنه في ٢ و ٨ كانون الأول / ديسمبر بشأن البند ١٢ من جدول الأعمال ، قد أوضح بـجلاء سياسة غواتيمالا القائمة على الاحترام الدائم لحقوق الانسان ، وعاود التأكيد على التزامها بمواصلة التعاون مع المنظمات الانسانية الدولية ، وهو ما تفعله حتى يومنا هذا . ومع ذلك ، أود أن أؤكد مرة أخرى أمام هذه الجمعية رفضنا لشكل ومضمون مشروع القرار الخامس عشر ، الذي اعتمدته اللجنة الثالثة والذي يشير الى حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في غواتيمالا .

ويرفض بلدي مشروع القرار هذا لأنه - كما ذكرنا من قبل - مشروع انتقائي يندرج ببلد واحد من بلدان أمريكا اللاتينية دون غيره ، ويتخذ نهجا متحيزا ذا صبغة سياسية ازاء حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في غواتيمالا .

لماذا تتعلق مشاريع القرارات الثلاثة بثلاثة بلدان من أمريكا اللاتينية فحسب

ولمّاذا لم تكن هناك مشاريع قرارات أخرى تشير الى بلدان أخرى كانت محل اداة أيضا والجواب على ذلك واضح : ان ذلك يرجع الى الغرض في واقع الأمر ليس هو الدفاع عن مبادئ حقوق الانسان ، وإنما هو غرض سياسي يخدم مصالح غريبة على تلك المبادئ . أو ربما يكون السبب - كما أشارت بعض التقارير الصادرة عن وسائط الاعلام - أن مقدمي هذه المشاريع يخشون أن تحول التجمعات السياسية القائمة في اطار الأمم المتحدة دون اعتماد المنظمة لمشمل هذه المشاريع الأخرى .

ان التصويت لصالح مشروع القرار هذا من قبل بلدان يعرف العالم أجمع سجلها الحافل بانتهاكات حقوق الانسان ، لابد وان يلفت الانظار الى تلك البلدان التي ليست لحقوق الفرد والحريات الأساسية أي وجود فيها . وهناك بلدان أخرى سجلها الخاص بحقوق الانسان غير مشرف تماما " أيضا ترفض بانتظام أن تتعاون مع الأمم المتحدة ، أو أن تسمح لها بتحليل الحالات فيها .

لذلك فان بلدي يؤيد تعيين مفوض سام لحقوق الانسان وسوف تتعاون معـه حتى يتسنى لمركز حقوق الانسان أن يقوم عاما بعد عام باعداد تقرير عن حالة حقوق الانسان في كل دولة من الدول الاعضاء في الأمم المتحدة . ان بلادى على استعداد لتقديم تعاونها فيما يتعلق بهذه المبادرة وسوف تدعها ، لأننا ان لم نقوم بذلك ، فان الانتقائية والافراط في اضافة الطابع السياسي سوف يحددان مضمون هذه المناقشات ، ولن يكون لمشاريع القرارات القيمة المعنوية الصحيحة .

كما يرفض وفد بلادى مشروع القرار الخامس عشر ، نظرا للطريقة المتحيزة والمتعمدة الواضحة التي يتجاهل بها ما جاء في التقرير الذي أعده المقرر الخاص الفيكونت كولفيل أوف كالروس . فهذا المشروع لا يعبر بأي شكل من الأشكال عما ورد في هذا التقرير من نتائج خلص اليها اللورد كولفيل ، بعد قيامه بزيارة قام بها بحرية ودون أي قيود لجمهورية غواتيمالا ، وقدست فيها حكومة غواتيمالا كل التعاون .

ولهذه الأسباب مجتمعة ، يرفض وفد بلادي مشروع القرار الخامس عشر ، ويناشد أعضاء الأمم المتحدة المجتمعين هنا في هذه الجمعية ، أن يحترموا الموضوعية والحييدة والمبادئ التي أوجت بميثاق الأمم المتحدة ، وأن يصوتوا ضد مشروع القرار هذا ، أو على الأقل أن يمتنعوا عن التصويت عليه ، لأنه انتقائي وسياسي ومتحيز في كل أجزاءه .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تمت الجمعية العامة الان في مشاريع القرارات الثمانية عشر التي أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٦٦ من تقريرها (A/38/680 و Corr.1) .

ويتناول مشروع القرار الأول " تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الانسان والكرامة لهم " ويرد بيان بالاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار هذا في تقرير اللجنة الخامسة (A/38/726) .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الأول دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٣٨ / ٨٦)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : مشروع القرار الثاني معنون " مسألة الحماية القانونية الدولية لحقوق الانسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه " . وترد الاثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار هذا في تقرير اللجنة الخامسة (A/38/726) .

وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٨ / ٨٧)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اعتمدت اللجنة الثالثة

مشاريع القرارات الثالث والرابع والخامس والسادس المتعلقة على التوالي " بتقديم المساعدة الى اللاجئين في الصومال " و " تقديم المساعدة الانسانية الى اللاجئين في جيبوتي " و " حالة اللاجئين في السودان " و " تقديم المساعدة الى المشردين في اثيوبيا " دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمدت مشاريع القرارات الثالث والرابع والخامس والسادس (القرارات ٨٨/٣٨ و ٨٩/٣٨ و ٩٠/٣٨ و ٩١/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : تنتقل الآن إلى مشروع القرار السابع المعنون " صندوق الأمم المتحدة للتصريفات لضحايا التعذيب " وقد اعتمدت اللجنة الثالثة دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار السابع (القرار ٩٢/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : تنتقل الجمعية العامة الآن إلى مشروع القرار الثامن المعنون " تدابير لتحسين التنسيق والتعاون في مكافحة الدولة للإنتاج غير الشرعي للمخدرات والاتجار غير المشروع بها وإساءة استعمال العقاقير " . لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٩٣/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : يتعلق مشروع القرار التاسع بـ " مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي " . وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار التاسع دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟
اعتمد مشروع القرار التاسع (القرار ٩٤/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : مشروع القرار العاشر معنون " تقديم المساعدة إلى الطلاب اللاجئين في الجنوب الأفريقي " . وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا أيضا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار العاشر (القرار ٩٥/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يتعلق مشروع القرار الحادى عشر

بـ "الاعدام التعمسني أو الاعدام دون محاكمة" . وقد اعتمد في اللجنة الثالثة دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار الحادى عشر (القرار ٩٦/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل بعد ذلك الى مشروع القرار

الثاني عشر المتعلق بـ " وضع ترتيبات اقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان " . لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا أيضا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد كذلك دون تصويت ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني عشر (القرار ٩٧/٣٨)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يتناول مشروع القرار الثالث عشر

" استراتيجية وسياسات مكافحة اساءة استعمال العقاقير " . وقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تريد أن تفعل نفس الشيء ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث عشر (القرار ٩٨/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يتعلق مشروع القرار الرابع عشر

بـ " التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة أنشطة النازية والفاشية والقاشية الجديدة وسائر أشكال الايدولوجيات والممارسات الاستبدادية القائمة على التعصب والكراهية العنصريين والارهاب العنصرى " . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تريد كذلك أن تعتمد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار الرابع عشر (القرار ٩٩/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار

الخامس عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في غواتيمالا " . لقد طلب اجراء تصويت مسجل على مشروع القرار .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، استراليا ، النمسا ، البحرين ،
بربادوس ، بلجيكا ، بنن ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بروندي ،
بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، كندا ، الرأس الأخضر ،
الكونغو ، كوسا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،
الدانمرك ، اثيوبيا ، فنلندا ، فرنسا ، غامبيا ، الجمهورية
الديمقراطية الالمانية ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، غانا ،
اليونان ، غرينادا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، ايسلندا ،
ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ،
جامايكا ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية -
الشعبية) ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ،
مدغشقر ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،
منغوليا ، موزامبيق ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، نيجيريا ،
النرويج ، بابواغينيا الجديدة ، بولندا ، البرتغال ، قطر ،
رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ،
سيشيل ، سيراليون ، اسبانيا ، السويد ، الجمهورية العربية
السورية ، توغو ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية -
الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
الإمارات العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ،
فانواتو ، فييت نام ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زبابوي .

المعارضون : بنغلاديش ، البرازيل ، شيلي ، السلفادور ، غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، اندونيسيا ، اسرائيل ، المغرب ، باكستان ، باراغواي ، الفلبين ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواي ،

المتنعون : جزر البهاما ، بليز ، بوتان ، بورما ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، الصين ، كولومبيا ، كوستاريكا ، كوتشيا الديمقراطية ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، غينيا الاستوائية ، فيجي ، غابون ، غينيا ، الهند ، ساحل العاج ، اليابان ، الاردن ، لبنان ، ليبيريا ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ، نيبال ، النيجر ، عمان ، بنما ، بيرو ، رومانيا ، سانت لوسيا ، سنغافورة ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، اليمن ، زائير .

أحمد مشروع القرار الخامس عشر بأغلبية ٨٥ صوتا مقابل ١٥ وامتناع ٤٤ عن التصويت

(القرار ٣٨ / ١٠٠) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : وننتقل الآن الى مشروع القرار السادس عشر المعنون " حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في السلفادور " . لقد طلب اجراء تصويت مسجل على مشروع القرار هذا .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، استراليا ، النمسا ، البحرين ، بلجيكا ، بنن ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بورتوريكو ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، كندا ، الرأس الأخضر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ،

الدانمرك ، اثيوبيا ، فنلندا ، فرنسا ، غامبيا ، الجمهورية
الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غينيا -
غينيا - بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، ايران
(جمهورية - اسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، ايطاليا -
جامايكا ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية
الشعبية) ، ليسوتو ، الجماهيرية العربية الليبية ، لكسمبرغ ،
مدغشقر ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،
منغوليا ، موزامبيق ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،
نيجيريا ، النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ، بولندا ، البرتغال ،
قطر ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ،
السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، اسبانيا ، السويد ، الجمهورية
العربية السورية ، توغو ، تونس ، اوغندا ، أوكرانيا (جمهورية -
الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا -
المتحدة ، فولتا العليا ، فانواتو ، فييت نام ، يوغوسلافيا ،
زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : بنغلاديش ، البرازيل ، شيلي ، السلفادور ، غواتيمالا ، هايتي ،
هندوراس ، اندونيسيا ، باكستان ، باراغواي ، الفلبين -
سانت لوسيا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، أوروغواي .

المتنعون : جزر البهاما ، بربادوس ، بليز ، بوتان ، بورما ، جمهورية
افريقيا الوسطى ، تشاد ، الصين ، كولومبيا ، كوستاريكا ،
كيبوتشيا الديمقراطية ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ،
اكوادور ، مصر ، غينيا الاستوائية ، فيجي ، غابون ،

المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ساحل العاج ، اليابان ،
الأردن ، لبنان ، ليبيريا ، ملاوى ، ماليزيا ، مديف ،
المغرب ، نيبال ، النيجر ، عمان ، بنما ، بيرو ، رومانيا ،
سنغافورة ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، تايلند ،
ترينيداد وتوباغو ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، اليمن ،
زائير .

اعتمد مشروع القرار السادس عشر بأغلبية ٨٤ صوتا مقابل ١٤ وامتناع ٤٥ عن

التصويت (القرار ٣٨ / ١٠١) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : مشروع القرار السابع عشر معنونون

" حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في شيلي " . لقد طلب اجراء تصويت مسجل
على مشروع القرار هذا .

أجبرى تصويت مسجل .

المقعدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، استراليا ، النمسا ، البحرين ،

بربادوس ، بلجيكا ، بنين ، بوتسوانا ، بلغاريا ، بوروندى ،

بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، كندا ،

الرأس الأخضر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ،

تشيكوسلوفاكيا ، اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، اثيوبيا ،

فنلندا ، فرنسا ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،

غانا ، اليونان ، غرينادا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ،

هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ، ايران (جمهورية - اسلامية) ،

العراق ، ايرلندا ، ايطاليا ، جامايكا ، كينيا ، الكويت ،

لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، ليسوتو ، الجماهيرية
العربية الليبية ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ملديف ، مالي ، مالطة ،
موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، موزامبيق ، هولندا ،
نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، نيجيريا ، النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ،
بولندا ، البرتغال ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ،
العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، اسبانيا ،
سرى لانكا ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
توغو ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية -
السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية -
الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ،
فانواتو ، فييت نام ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : بنغلاديش ، البرازيل ، شيلي ، السلفادور ، غواتيمالا ، هايتي ،
هندوراس ، اندونيسيا ، اسرائيل ، لبنان ، المغرب ، باكستان ،
باراغواي ، الفلبين ، تايلند ، الولايات المتحدة الأمريكية ،
أوروغواي .

المتنعون : جزر البهاما ، بليز ، بوتان ، بورما ، جمهورية افريقيا الوسطى ،
تشاد ، الصين ، كولومبيا ، كوتشيا الديمقراطية ، دومينيكا ،
الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، غينيا الاستوائية ،
فيجي ، غابون ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ساحل
العاج ، اليابان ، الاردن ، ليبيريا ، ملاوي ، ماليزيا ،
نيبال ، النيجر ، عمان ، بنما ، بيرو ، سانت لوسيا ،
سنغافورة ، السودان ، سورينام ، ترينيداد وتوباغو ، تركيا ،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، جمهورية

الكاميرون المتحدة ، اليمن ، زائير .

اعتمد مشروع القرار السابع عشر بأغلبية ٨٩ صوتا مقابل ١٧ وامتناع ٣٨ عن التصويت

(القرار ١٠٢/٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وأخيرا ، نصل الى مشروع القرار الثامن عشر ، الذى يتعلق بحقوق الانسان والهجرات الجماعية . وأطلب من أمين الجمعية أن يتلو النص المصحح للفقرة الرابعة من ديباجة النص الانكليزى ، التى كان بها خطأ .

السيد بانام (وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ان النص الانكليزى الصحيح للفقرة الرابعة من ديباجة مشروع القرار الثامن عشر هو :

"Deeply Preoccupied by the increasingly heavy burden being imposed Particularly upon developing countries with limited resources of their own, and upon the international community as a whole, by these sudden and mass exoduses and displacements of population".

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : في اللجنة الثالثة اعتمد مشروع القرار الثامن عشر دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذف نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثامن عشر (القرار ٣٨/١٠٣) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بذلك نكون قد اختتمنا نظرننا لجميع نصول تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، المحالة الى اللجنة الثالثة . والآن ، سنشرع في نظر تقرير اللجنة الثالثة (A/38/681) بشأن البند ٩١ من جدول الأعمال المعنون " عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام " . وستبت الجمعية العامة في مشاريع القرارات الخمسة التى أوصت بها اللجنة الثالثة في الفقرة ٢١ من تقريرها .

مشروع القرار الأول معنون " المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة " . وتقرير اللجنة الخاصة بشأن الآثار المالية والادارية لمشروع القرار هذا وارد في الوثيقة A/38/736 .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب كذلك في أن تعتمد مشروع القرار ؟
اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٠٤ / ٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اما مشروع القرار الثاني فهو معنون " مشاركة المرأة في تعزيز السلم والتعاون الدوليين " . وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تحذو ونفس الحذو ؟
اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٠٥ / ٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان مشروع القرار الثالث معنون " صندوق التبرعات لعقد الأمم المتحدة للمرأة " . ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المالية والادارية لمشروع القرار هذا في الوثيقة A/38/736 . لقد اعتمد مشروع القرار الثالث في اللجنة الثالثة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة ترغب أيضا في أن تعتمد ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٠٦ / ٣٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان مشروع القرار الرابع معنون " منع البغاء " وقد طلب اجراء تصويت سجل على مشروع القرار هذا .
اجرى تصويت سجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الارجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوسا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ،

اكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، اثيوبيا، فيجي،
 غابون، الجمهورية الديمقراطية الألمانية، غانا، غرينادا، غواتيمالا،
 غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، الهند،
 اندونيسيا، ايران (جمهورية - الاسلامية)، العراق، ساحل العاج،
 جامايكا، اليابان، الأردن، كينيا، الكويت، لاو (جمهورية -
 الديمقراطية الشعبية)، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية
 الليبية، مدغشقر، ملاوى، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة،
 موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق،
 نيبال، نيكاراغوا، النيجر، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا
 الجديدة، باراغواى، بيرو، الفلبين، بولندا، قطر، رومانيا،
 رواندا، سانت لوسيا، سان تومي وبرينسيبي،
 العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، الصومال،
 سرى لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية
 السورية، تايلند، توغو، تركيا، اوغندا، اوكرانيا (جمهورية -
 الاشتراكية السوفياتية)، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية،
 الامارات العربية المتحدة، جمهورية الكاميرون المتحدة،
 جمهورية تنزانيا المتحدة، فولتا العليا، اوروغواى، فانواتو،
 فنزويلا، فييت نام، اليمن، يوغوسلافيا، زائير، زامبيا، زبابوى.

المعارضون : لا أحد .

المتنعون : استراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، الدانمرك، فنلندا، فرنسا،

المانيا (جمهورية - الاتحادية)، اليونان، ايسلندا، ايرلندا،
 ايطاليا، ليبيريا، لكسمبرغ، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج،
 البرتغال، سيشيل، اسبانيا، السويد، ترينيداد وتوباغو، السلطنة
 المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، الولايات المتحدة
 الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٢١ صوتا مقابل لا شيء واحتناع ٢٥ عن التصويت
(القرار ١٠٢/٣٨).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ان مشروع القرار الخامس معنون
"الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة".
وتقرير اللجنة الخاصة بشأن الآثار المالية والادارية لمشروع القرار هذا وارد أيضا في الوثيقة
A/38/736.

لقد طلب اجراء تصويت سجل على الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الخامس .
أجرى تصويت سجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ،
البحرين ، بنغلاديش ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ،
البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بروندي ، بيلوروسيا (جمهورية -
الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ،
تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ،
قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،
جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،
السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ،
غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ،
هايتي ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية -
الاسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،
لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،
الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،
مالي ، مالتة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ،

المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ،
باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ،
قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، سان توماس وڤرينسيدي ،
العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ،
الصومال ، سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، الجمهورية العربية
السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات
الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية
الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ،
اوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،
زائير ، زامبيا ، زامبابوي .

المعارضون : بلجيكا ، كندا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اسرائيل ، ايطاليا ،
لكسمبرغ ، هولندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : استراليا ، النمسا ، الدانمرك ، فنلندا ، فرنسا ، ايسلندا ، ايرلندا ،
ساحل العاج ، اليابان ، نيوزيلندا ، النرويج ، البرتغال ، اسبانيا ،
سوازيلندا ، السويد .

اعتمدت الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابل ٩ أصوات

وامتناع ١٥ عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ستصوت الجمعية الآن على مشروع

القرار في مجموعه . وقد طلب اجراء تصويت سبجل .

أجرى تصويت سبجل .

المؤيدون : افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ،
النساء ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بليز ، بنن ، بوتان ،
بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندي ، بيلوروسيا
(جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ، جمهورية
افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ،
كوستاريكا ، كوت ديفوار ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ،
اليمن الديمقراطية ، الدانمرك ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية
الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ،
فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية
الألمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،
غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، ايسلندا ، الهند ،
اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ايرلندا ،
ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ،
لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ،
الجمهورية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ، ماليزيا ، ملديف ،
مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ،
موزامبيق ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ،
عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ،
الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ،
سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ،
سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، جنوب افريقيا ، اسبانيا ،
سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية
العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ،

اوغندا ، اوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد
الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ،
جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
فولتا العليا ، اوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : بلجيكا ، كندا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، لكسمبرغ ،
هولندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية .

اعتمد مشروع القرار الخامس في مجموعه بأغلبية ١٤١ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٧ عن

التصويت (القرار ٣٨/١٠٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بذلك نكون قد اختتمنا نظرننا في

البند ٩١ من جدول الأعمال .

والآن ستنظر الجمعية في تقرير اللجنة الثالثة (A/38/682) بشأن البند ٩٢ من

جدول الأعمال المعنون " القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة " .

ويجب أن تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٧

من تقريرها . لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي ان اعبر أن

الجمعية ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨/١٠٩) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد اختتمنا نظرننا في البند ٩٢

من جدول الأعمال .

وستنظر الجمعية الآن تقرير اللجنة الثالثة (A/38/683) بشأن البند ٩٣ من جدول

الأعمال المعنون " القضاء على جميع اشكال التعصب الديني " .

ويتعين على الجمعية ان تبث في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٧ من تقرير اللجنة الثالثة . ان مشروع القرار المذكور معنون " القضاء " على جميع اشكال التعصب الديني " وقد اعتمدته اللجنة الثالثة دون تصويت . فهل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨/١١٠) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد اختتمنا نظرنا في البند ٩٣ من جدول الأعمال .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : سوف تنتقل الآن الى تقرير اللجنة الثالثة حول البند ٩٤ من جدول الأعمال المعنون " حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية " (A/38/684) .

وسوف أعطي الكلمة لممثل كمبوتشيا الديمقراطية الذى طلب الكلمة كي يعلل تصويته قبل التصويت . وأذكره بتحديد الكلمة بـ ١٠ دقائق وبأن يلقي بيانه من مقعده .

السيد بن ناتشى (كمبوتشيا الديمقراطية) (ترجمة شفوية عن

الفرنسية) : لم يشترك وفد بلادى في التصويت في اللجنة الثالثة على مشروع القرار A/C.3/38/L.38 . ولا يرجع السبب في ذلك لعدم موافقتنا على فحوى مشروع القرار هذا ، ولكن لاننا كنا نشعر بأن بعض البلدان التي شاركت في تبني هذا المشروع كانت قد أعدته لأغراض الدعاية ولتضليل الرأى العام الدولي عن الآثام التي ارتكبتها . الكل يعرف ان هناك بلدا واحدا على الأقل لا يتردد في استخدام تقدم العلم والتكنولوجيا في قمع شعبى الذى يعاني بصفة يومية تقريبا من آثار هذا التقدم الذى يستخدمه ذلك البلد ، الذى شارك في تقديم مشروع القرار هذا ، للقضاء على شعب بلادى باستخدام الأسلحة الكيميائية بما فيها ما يعرف " بالمطر الأصفر " . ومع ذلك ، قرر وفد بلادى أن يصوت في الجمعية العامة لصالح مشروع القرار هذا بأمل أن تحترم كل البلدان باخلاص الآمال المعبر عنها في هذا المشروع . ومن ثم ، فان وفد بلادى يود أن يغتنم هذه الفرصة أيضا لتعليل تصويته على مشاريع القرارات الأخرى التي اعتمدتها اللجنة الثالثة حتى لا يضطر الى التقدم ببيانات أخرى .

يرجب وفد بلادى بشعور من الرضا باعتماد اللجنة الثالثة لمجموعة من مشاريع القرارات ، وذلك في حالات كثيرة دون تصويت ، وهي مجموعة لها طابع اجتماعي وانساني من شأنه أن يؤثر تأثيرا طيبا وايجابيا على جهود هذه المنظمة في حفظ السلام

(السيد بن ناشي)
كمبوتشيا الديمقراطية

والاسهام في التقدم والتنمية الاجتماعية والانسانية في العالم . ومثل هذه القرارات تشجعنا وتعزز ايماننا بمنظمة الأمم المتحدة .

بيد أن وفد بلادى لا يسعه الا أن يتقدم بالبيان التالي : ففي الوقت الذى نعبر فيه عن خالص شكرنا لمقدمي مختلف مشاريع القرارات على العمل الضخم الذى اضطلعوا به ، فاننا نشك في اخلاص بلد اشترك في تقديم عدد من هذه المشاريع ، وذلك نظرا لسلوكه وارتكابه عدوانا عسكريا على بلدى واحتفاظه بقوة احتلال عددها ٢٠٠ جندى ، في احتقار وانتهاك لمبادئ القانون الدولى ولميثاق الأمم المتحدة ، ونظرا لازدراءه المتواصل للقرارات ذات الصلة التي اعتمدتها أغلبية الدول الأعضاء في المنظمة تباعا وبصبر عظيم على مدى السنوات الخمس الماضية ، والتي تطالبه ، دون طائل ، بسحب قواته من أراضي بلدى ومن هنا فان لبلدى أن يتساءل كيف يمكن لهذا البلد أن يكون من بين مقدمي مشاريع قرارات تتضمن أفكار السلم والتقدم الاجتماعى . وأقل ما يمكن قوله أن نوايا هذا البلد محل كل شك . وهذا بالأحرى سبب يدفع وفد بلادى للقول بأن الطريق الى الحميم مليء بالنوايا الفيتنامية الحسنة . ومادامت قوات احتلال جمهورية فييت نام الاشتراكية باقية في كمبوتشيا ، فانها لا تستطيع أن تخفي وجهها الامبريالى والتوسعي والعدواني ، ولا يمكن لمشاركتها في اعداد مشروع القرار الاجتماعى والانسانى أن تضلل الرأى العالم أو أن تقنع الشعوب بانها ملاك طاهر بينما هي تحاول اباداة شعب كمبوتشيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تبت الجمعية الآن في توصيات

اللجنة الثالثة الواردة في الفقرة ١٣ من تقريرها (١٣/٣٨/٦٨٤) . وتبت الجمعية أولا في مشروع القرار الأول . لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر ان الجمعية العامة تود أن تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨ / ١١١) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : تنتقل الجمعية العامة الآن

الى البت في مشروع القرار الثاني .

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بوروندى ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، جزر القمر ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، اليابان ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، ونيفيس ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ،

A/38/PV.100

سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سرى لانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
 توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا
 (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات
 الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية
 الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ،
 أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ،
 زائير ، زامبيا ، زمبابوي .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، كندا ، الدانمرك ، فنلندا ،
 فرنسا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايرلندا ،
 اسرائيل ، ايطاليا ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ،
 باراغواي ، البرتغال ، اسبانيا ، السويد ، المملكة المتحدة
 لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة
 الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٢٥ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ٢٢ عن

التصويت (القرار ٣٨ / ١١٢) *

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وتنتقل الجمعية أخيرا الى

البت في مشروع القرار الثالث .

لقد طلب اجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

بعد ذلك ابلغ وفد ملاوي الأمانة العامة انه كان ينوى التصويت

A/38/PV.100

54

*

مؤيدا .

المعبدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بليز ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بروندي ، بيلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، غابون ، غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، العراق ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موزمبيق ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، سانت لوسيا ، سان توماس وبرينسيبي ، العربية السعودية ، السنغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ،

المعارضون : لا أحد .

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٢٣ صوتاً مقابل لا أحد وامتناع ٢٣ عن التصويت (القرار ٣٨/١٣) *

وننتقل الآن الى البند ٩٥ من جدول الأعمال المعنون " مسألة اعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل " . ان تقرير اللجنة الثالثة وارد في الوثيقة A/38/685 .

وسوف تبث الجمعية في مشروع القرار الذى أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٧ من تقريرها . لقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تفعل للشيء نفسه ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨ / ١١٤) .

* بعد ذلك أبلغ وفد ملاوى الأمانة العامة انه كان ينوى التصويت مؤيدا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : بهذا نكون قد انتهينا من

نظر البند ٩٥ من جدول الأعمال .

تنتقل الجمعية الآن الى تقرير اللجنة الثالثة عن البند ٩٦ المعنون " العهدان

الدوليان الخاصان بحقوق الانسان " (A/38/686 و Corr.1) .

وعلى الجمعية أن تبت في مشاريع القرارات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة في

الفقرة ١٣ من تقريرها . مشروع القرار الأول معنون " ادخال اللغة العربية ضمن اللغات

الرسمية ولغات العمل المقررة في اجتماعات الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص

بالحقوق المدنية والسياسية ، واللجنة المعنية بحقوق الانسان " .

ان تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار الادارية والمالية لمشروع القرار هذا

وارد في الوثيقة A/38/697 .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن اعتبر

ان الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٣٨ / ١١٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : مشروع القرار الثاني معنون

" العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الانسان " . لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع

القرار هذا دون تصويت . هل لي أن اعتبر ان الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٨ / ١١٦) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : مشروع القرار الثالث يتعلق بالتزامات

الدول الاطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان بتقديم التقارير .

وقد اقرت اللجنة الثالثة مشروع القرار دون تصويت .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب ان تحذو ونفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٣٨ / ١١٧) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : بذلك تكون الجمعية قد انتهت

من نظر البند ٩٦ من جدول الاعمال .

وسننتقل الآن الى نظر تقرير اللجنة الثالثة عن البند ٩٧ من جدول الاعمال

المعنون " التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة "

(A/38/687) .

وتبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة فسي

الفقرة ٩ من تقريرها (A/38/687) .

وسنبداً أولاً بمشروع القرار الأول المعنون " مبادئ آداب مهنة الطب " .

هل لي أن اعتبر ان الجمعية العامة تعتمد مشروع القرار الأول ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨ / ١١٨) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ومشروع القرار الثاني معنون

" التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة " .

هل لي أن اعتبر ان رغبة الجمعية العامة هي اعتماد مشروع القرار الثاني ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨ / ١١٩) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وبذلك نكون قد انتهينا من نظر

البند ٩٧ من جدول الاعمال .

وستنظر الجمعية الآن تقرير اللجنة الثالثة عن البند ٩٨ من جدول الاعمال المعنون

" مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين " (A/38/688) .

ان توصيات اللجنة الثالثة واردة في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/38/688) .
مشروع القرار الاول معنون " المؤتمر الدولي المعني بتقديم المساعدة الى اللاجئين
في افريقيا " .

لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الاول دون تصويت .
هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تحذو ونفس الحذو ؟
اعتمد مشروع القرار الاول (القرار ٣٨ / ١٢٠) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ومشروع القرار الثاني معنون
" تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين " وقد اعتمدته اللجنة الثالثة أيضا
دون تصويت .

هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تحذو ونفس الحذو ؟
اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٨ / ١٢١) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وبهذا تكون الجمعية العامة
قد انتهت من نظر البند ٩٨ من جدول الاعمال .
ستنظر الجمعية الآن تقرير اللجنة الثالثة عن البند ٩٩ من جدول الاعمال المعنون
" الحملة الدولية لمكافحة الاتجار بالمخدرات " (A/38/689) .
ينبغي ان تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٩
من تقريرها (A/38/689) .

لقد اعتمدته اللجنة دون تصويت .
هل لي ان اعتبر ان الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار ؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨ / ١٢٢) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : وبذلك نكون قد انتهينا من نظر
البند ٩٩ من جدول الاعمال .

وستنظر الجمعية الآن تقرير اللجنة الثالثة عن البند ١٠٠ من جدول الأعمال المعنون "المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية". إن مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة وأردان في الفقرة ٢ (من تقريرها (A/38/690) . اعطي الكلمة لممثل بلغاريا الذي يرغب في تعليل تصويته قبل التصويت . وإنكره بقاعدة الـ ١٠ دقائق .

السيد مترف (بلغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن الوفد البلغاري يؤيد مشروع القرارين الواردين في تقرير اللجنة الثالثة بشأن البند ١٠٠ من جدول الأعمال (A/38/690) .

ومع أن مشروع القرار الثاني كان نتيجة لمفاوضات مطولة فإنه لا يخلو من بعض جوانب النقص . إن المفهوم الأساسي لمشروع القرار وأحكامه تتسق مع النهج العام للأمم المتحدة إزاء حقوق الإنسان ، كما تحدث في القرار ٣٢ / ١٣٠ . ومشروع القرار الثاني يكرر حاجة المجتمع إلى أن يعطي أولوية للسعي في سبيل إيجاد حلول لمشكلة الانتهاكات الجسيمة الصارخة لحقوق الإنسان للشعوب والأفراد الذين يعانون من الفصل العنصري والتمييز العنصري والعدوان والاستعمار والاستعمار الجديد ومظاهر الامبريالية الأخرى كما تحدثت في الفقرة ١ (هـ) من القرار ٣٢ / ١٣٠ .

وعلاوة على ذلك ، فإن مشروع القرار يعترف لاسيما في الفقرة ٩ بأحد أهم حقوق الإنسان في العالم المعاصر وهو الحق غير القابل للتصرف للشعوب في التنمية . ولعل من أكثر الأمور إزعاجاً أن عدداً من البلدان الغربية المتقدمة غير راغبة في الامتثال لنهج الأمم المتحدة هذا ، وفي الاعتراف بالحق في التنمية بوصفه حقاً من حقوق الإنسان .

إن جمهورية بلغاريا الشعبية وقد مرت بعملية سريعة من التنمية الاشتراكية عبر العقود القليلة الماضية ، تعلق أهمية كبرى على الاعتراف بهذا الحق لجميع الشعوب وبخاصة في البلدان النامية وتنفيذه عملياً . وإن تأخذ هذا في الاعتبار فإننا نؤيد تماماً جهود فريق العمل المكون من الخبراء الحكوميين التابع للجنة حقوق الإنسان والمعني بالحق

في التنمية .

ان هذا الموقف يتسق مع نهج بلغاريا في التعاون مع البلدان النامية ، والذي يشكل تقديم المساعدة الشاملة في النواحي الاقتصادية والتقنية والعالية عنصراً لا يتجزأ منه .
ان الحجم الاجمالي للمساعدة التي تقدمها بلغاريا للبلدان النامية بمختلف اشكالها تبلغ ٧٩ر في المائة من قيمة الناتج المادي الاجمالي للبلاد ، وهو معدل اكبر مما تقدمه كثير من البلدان المتقدمة .

ونحن نعترف تماماً بأن التنفيذ العالمي للحق في التنمية هو عضية معقدة وصعبة وترتبط ارتباطاً وثيقاً بتنفيذ وضمان عدد من حقوق الانسان الهامة الاخرى مثل حق الشعوب في العيش في سلم والحق في تقرير المصير وحقوق الانسان الاخرى . ونحن نعترف أيضاً بأن التحقيق الكامل للحق في التنمية يتصل بتسوية عدد من المشاكل الدولية ، وتعزيز السلم والامن العالميين ، وبنزع السلاح واعادة هيكلة العلاقات الاقتصادية الدولية على اساس ديمقراطي وعادل ، وبالاختصار يتصل بالجهود الشاملة للامم المتحدة .
ان جمهورية بلغاريا الشعبية بتصويتها لصالح مشروع القرار هذا بالذات تظهر مرة اخرى استعدادها للاسهام في تسوية هذه المشاكل الدولية والاعتراف بحق الشعوب في التنمية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : تبت الجمعية الان في مشروع

القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الثالثة في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/38/690) .
مشروع القرار الاول معنون " المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الانسان " .
لقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار دون تصويت . هل لي ان اعتبر ان الجمعية العامة ترغب في ان تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨ / ١٢٣) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : ننتقل الان الى مشروع القرار

الثاني الخاص بالمناهج والطرق والوسائل الاخرى التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الاساسية .

لقد طلب تصويت مسجل .

اجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، انغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ،
جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بلجيكا ، بليز ، بنن ، بوتان ،
بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بلغاريا ، بورما ، بورتوريكا ،
بييلوروسيا (جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، الرأس الأخضر ،
تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ،
قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوديا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ،
جيبوتي ، دومينيكا ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،
السلفادور ، غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، فيجي ، فرنسا ، غابون ،
غامبيا ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ،
غواتيمالا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، غيانا ، هايتي ، هندوراس ،
هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - اسلامية) ،
العراق ، ايطاليا ، ساحل العاج ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ،
الكويت ، لاو (جمهورية - الديمقراطية الشعبية) ، لبنان ،
ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ملاوي ،
ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ،
منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا
غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ،
قطر ، رومانيا ، رواندا ، سان تومي وبرينسيبي ، العربية السعودية ،
السنتغال ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ،
سرى لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية
السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد وتوباغو ، تونس ، أوغندا ، اوكرانيا
(جمهورية - الاشتراكية السوفياتية) ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية

السوفياتية ، الامارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ،
جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، أوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ،
فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : كندا ، الدانمرك ، فنلندا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، اليابان ، لكسمبرغ ، النرويج ،
السويد ، تركيا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١٣ عن التصويت .

(القرار ٣٨ / ١٢٤) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : وبذلك نكون قد انتهينا من نظر

البند ١٠٠ من جدول الاعمال .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : ستنقل الجمعية الآن الى

نظر البند ١٠١ من جدول الأعمال المعنون " نظام انساني دولي جديد " .
وستبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة
٧ من تقريرها (A/38/691) .

ولقد اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار هذا دون تصويت ، فهل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة تود أن تحذو نفس الحذو ؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٣٨ / ١٢٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإسبانية) : لقد انتهينا بهذا من نظر

البند ١٠١ من جدول الأعمال وجميع تقارير اللجنة الثالثة .

رفعت الجلسة الساعة ١٧ / ٤٠